

قرار رقم (م/١٥٨)

رئيس مجلس المفوضين

بناء على أحكام:

- القانون رقم /٢٢/ لعام ٢٠٠٥ وتعديلاته بالمرسوم التشريعي رقم /٥٠/ لعام ٢٠٠٩.
  - المرسوم رقم / ٣١١ / لعام ٢٠١٨.
  - نظام إصدار وطرح الأوراق المالية رقم /٣٩٤٥/ الصادر عن السيد رئيس مجلس الوزراء بتاريخ ٢٨/٨/٢٠٠٦، ولا سيما المادة /٣/ منه.
  - قرار وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك رقم /٢٢٧٦/ تاريخ ٢٣/٠٨/٢٠٢١ المتضمن المصادقة على تعديل النظام الأساسي للشركة فيما يتعلق بزيادة رأس المال.
  - موافقة الهيئة العامة غير العادية للشركة المنعقدة بتاريخ ٢٢/٠٦/٢٠٢١.
  - قرار مجلس مفوضي الهيئة رقم (م/١٤٦) تاريخ ٠٦/٠٩/٢٠٢١.
  - موافقة مجلس المفوضين في جلسته رقم /٣٢/ المنعقدة بتاريخ ٢٧/٠٩/٢٠٢١.
- يقرر ما يلي:

مادة - ١ - الموافقة النهائية لـ "المصرف الدولي للتجارة والتمويل" على إصدار /٣١,٥٠٠,٠٠٠/ سهم بقيمة إسمية /١٠٠/ ل.س للسهم الواحد وبقيمة إجمالية /٣,١٥٠,٠٠٠,٠٠٠/ ل.س بغرض زيادة رأس ماله عبر ضم جزء من الأرباح المدورة.

مادة - ٢ - يبلغ القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٢٧/٠٩/٢٠٢١

رئيس مجلس مفوضي  
هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية  
الدكتور عابد فضلية

